

١ ر-9/9: التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي

إن مؤتمر الأطراف،

- 1- يرحب بالإعلانات الوزارية والقرارات التي اعتمدها جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الثالثة والرابعة ويشترك في الإعراب عن بالغ القلق من أن كوكبنا يتعرض للتلوث بصورة متزايدة وفي تشجيع الحكومات وسائر الجهات المعنية على الإسهام في التنفيذ الفعال لخطة "نحو كوكب خال من التلوث"؛⁽¹⁾
- 2- يشارك جمعية البيئة في التأكيد على الحاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة وحاسمة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠⁽²⁾ بشأن المسائل المتصلة بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، بما في ذلك من خلال إدخال تحسينات ذات صلة على الإطار الدولي الحالي للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؛
- 3- يدعو جميع الأطراف والجهات المعنية الأخرى إلى تكثيف وإعطاء الأولوية للجهود المبذولة على صعيد الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات لكي يتحقق بحلول عام 2020 الهدف 12-4 من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، تمثيلاً مع قرار جمعية البيئة ٨/٤، بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، بما في ذلك من خلال المساعدة التقنية وبناء القدرات لتمكين الأطراف من الوفاء بالأهداف والغايات ذات الصلة في خطة عام ٢٠٣٠ في أقرب وقت ممكن؛
- 4- يطلب إلى الأمين التنفيذي التعاون مع المديرية التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تعزيز تنفيذ قرارات جمعية البيئة المتعلقة بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات وتنفيذ خطة "نحو كوكب خال من التلوث" في المجالات ذات الصلة باتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة؛
- 5- يحيط علماً بتقرير الأمانة عن التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨،⁽³⁾ والمعلومات التي قدمتها أمانة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية بشأن النهج الاستراتيجي والإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات بعد عام ٢٠٢٠،⁽⁴⁾ والمعلومات عن الأنشطة التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المسائل البرنامجية المتعلقة باتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم؛⁽⁵⁾
- 6- يطلب إلى الأمانة ما يلي:

(1) UNEP/EA.3/HLS.1.

(2) قرار الجمعية العامة 1/70.

(3) UNEP/CHW.14/INF/36-UNEP/FAO/RC/COP.9/INF/29-UNEP/POPS/COP.9/INF/38.

(4) UNEP/CHW.14/INF/54-UNEP/FAO/RC/COP.9/INF/44-UNEP/POPS/COP.9/INF/57.

(5) UNEP/CHW.14/INF/37-UNEP/FAO/RC/COP.9/INF/30-UNEP/POPS/COP.9/INF/39.

(أ) أن تستمر في إتاحتها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ما تقدمه إليها الأطراف من معلومات ذات صلة بمتابعة واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

(ب) أن تواصل التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وشعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمانة العامة للأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ذات الصلة في وضع المنهجيات للمؤشرات ذات الصلة باتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم؛

(ج) أن تواصل، رهنًا بتوافر الموارد، تقديم المساعدة للأطراف عند طلبها في جهودها الرامية إلى دمج العناصر ذات الصلة من الاتفاقيات في خططها واستراتيجياتها الوطنية للتنمية المستدامة، وفي تشريعاتها عندما يكون ذلك مناسباً؛

(د) أن تواصل العمل الوثيق مع المنظمات الدولية الأخرى، كل في نطاق ولايته، بشأن الأنشطة ذات الصلة بالقمامة البلاستيكية البحرية والجسيمات البلاستيكية البحرية الدقيقة؛

(هـ) أن تواصل المشاركة بصفة مراقب، بناء على دعوة، في الاجتماعات ذات الصلة للبرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، في انتظار نتيجة الإجراءات المذكورة في الفقرة 8 من هذا المقرر؛

7- يحيط علماً بالعزم على إنشاء تحالف معني بالنفايات الكهربائية والإلكترونية يتكون من منظمة العمل الدولية، والاتحاد الدولي للاتصالات، ومركز التجارة الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وجامعة الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ومنظمة الصحة العالمية، والأمانة، ومن شأنه أن يوفر إطاراً للتنسيق والتعاون بشأن تقديم الدعم على نطاق المنظومة لإدارة النفايات الكهربائية والإلكترونية، ويطلب إلى الأمانة، في حالة إنشاء التحالف، أن تتعاون، حسب الاقتضاء ورهنًا بتوافر الموارد، مع أعضاء التحالف المنتمين إلى منظومة الأمم المتحدة؛

8- يدعو المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية إلى النظر في دعوة اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم إلى أن تصبح أعضاء في البرنامج، ويطلب إلى المديرية التنفيذية أن تتخذ الخطوات اللازمة للعضوية والمشاركة في البرنامج؛

9- يطلب إلى الأمانة أن تواصل تعزيز التعاون والتنسيق مع أمانة اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق في المجالات البرنامجية مثل نفايات الزئبق وإدارتها السليمة بيئياً، وبناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية، بما في ذلك من خلال المراكز الإقليمية، وفي المجالات الأخرى ذات الصلة وذات الاهتمام المشترك لاتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم؛

10- يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تواصل تعزيز التعاون والتنسيق مع أمانة النهج الاستراتيجي، والمنظمات الدولية الأخرى في المجالات ذات الصلة باتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، بما في ذلك مع المنظمات والأنشطة المدرجة في تقرير الأمانة عن التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي للفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2017 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018؛

11- يطلب كذلك إلى الأمانة أن تقدم تقريراً عن تنفيذ هذا المقرر إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه المقبل.